سلسلة الخطب المنبرية - خطب التوحيد

التوحيد

أهميته - وما يتعلق به - وما ينافيه

الخطبة: ﴿١٦﴾ **أمور تنافي التوحيد (٨)**

تعليق التمائم والحروز.

خطبة جمعة ألقاها فضيلة الشيخ

أبو عبد الرحمن

رشاد بن أحمد الضالعي

دار الحديث السلفية

للعلوم الشرعية بالضالع

٩/جمادى الآخرة/١٤٤٥هـجرية

سلسلة الخطب المنبرية - خطب التوحيد

التوحيد

أهميته - وما يتعلق به - وما ينافيه

الخطبة: ﴿١٦﴾ **أمور تنافي التوحيد (٨)**

تعليق التمائم والحروز.

خطبة جمعة ألقاها فضيلة الشيخ

أبو عبد الرحمن

رشاد بن أحمد الضالعي

دار الحديث السلفية

للعلوم الشرعية بالضالع

٩/جمادى الآخرة/١٤٤٥هجرية

محفوظة جميع الحقوق

اسم الكتاب: سلسلة خطب التوحيد
المؤلف: أبو عبدالرحمن رشاد بن أحمد الضالعي
مقاسات الكتاب: ١٧×٢٤
تاريخ التنسيق: ١٤٤٥هـ
الطبعة: (الأولى)
دار الحديث السلفية - الضالع - اليمن

دار الحديث السلفية

للعلوم الشرعية بالضالع

سلسلة خطب التوحيد

أمور تنافي التوحيد٨

إنَّ الْحَمْدَ للهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِيْنُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوْذُ بِاللهِ مِنْ شُرُوْرِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا كَثِيْرًا إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أما بعد:

اعْلَمُوْا أَنَّ خَيْرَ الْحَدِيْثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُوْرِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أيها الناس، كان مما مضىٰ الحديث عنه ذكرُ بعض الأمور من الأقوال والأفعال التي تنافي توحيد الله سبحانه وتعالىٰ، إلا وإن من الأمور التي تنافي توحيد الله سبحانه وتعالىٰ:

تعليق التمائم والحروز لجلب النفع أو لدفع الضرر، وهذا الأمر مما كان عليه أهل الجاهلية، يتعلقون به ويعتقدون في ذلك دفع الضرر وحصول النفع فجاء الإسلام ونهىٰ عنه.

والتمائم كما قال أهل العلم: هي ما يُعلَّق علىٰ الأبدان، سواء كان علىٰ أبدان الصغار -وهو الغالب في فعل الناس- أو أبدان الكبار، وسواء عُلِّق بأعناقهم أو بأيديهم أو بخواصرهم أو في أي موضع من أجسادهم، وسواء كان من خرز أو عظام أو حِلَق حديد أو كان من أوراق فيها كتابات، كلُّ هذا من التمائم.

وهكذا هو شامل لما عُلق علىٰ بني آدم أو علق علىٰ البهائم، ويدخل فيه أيضًا ما يجعله بعض الناس علىٰ بيوتهم أو سياراتهم يعلق شيئًا في بيته، أو يلصق شيئًا في سيارته يريد بذلك كله دفع العين أو دفع شر الشياطين أو جلب النفع ونحو ذلك من الأمور التي يريدها من يعلق ذلك، فكل هذه من التمائم التي نهىٰ عنها النبي عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ وأبطلها الإسلام بعد أن كان أهل الجاهلية يعلقون قلوبهم بها، فعلقوها علىٰ أبدانهم وعلقوا بها قلوبهم فاعتقدوا أن هذه التمائم تدفع عنهم الشر اعتقدوا أنها تدفع عنهم عين العائن، وحسد الحاسد يعتقدون أنها تدفع عنهم شر الشياطين وأذيتهم أو شر السحرة وعداوتهم.

فجاء النبي عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ ونهىٰ عن ذلك وبيَّن أن هذا الأمر ينافي توحيد الله تعالىٰ؛ لأن جلب النفع ودفع الضرر هو بيد الله سبحانه وتعالىٰ، وليس لهذه التمائم أو الحروز وتسمىٰ بالتمائم لأنهم كانوا يعتقدون أن بها تمام الأمور بها تمام الشفاء وبها

تمام النفع وبها يتم دفع الضرر فسموها تميمة لأجل ذلك، وسموها حرزاً لأنهم يعتقدون أنها تُحْرِّز صاحبها من الشر أي تمنعه وتحميه من أن يصيبه شر.

جاء في مسند الإمام أحمد(٣٦١٥)، وسنن أبي داود(٣٨٨٣)، أن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رأىٰ خيطاً معلقاً علىٰ امرأته زينب الثقفية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فقال: ما هذا؟ قالت: خَيْطٌ أُرْقِيَ لِي فِيهِ، فقطعه عبدالله بن مسعود، وقال: إِنَّ آلَ عَبْدِ اللهِ لَأَغْنِيَاءُ عَنِ الشِّرْكِ. ثم قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**إِنَّ الرُّقَىٰ، وَالتَّمَائِمَ، وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ**». أي الرقىٰ الشركية التي فيها دعاء لغير الله ونحو ذلك، والتمائم أي هذه التي تعلق علىٰ الأبدان، والتولة شرك، والتولة هو شيء كان العرب يزعمون أنه يجلب المحبة بين الزوجين شيء يعلقونه أو يجعلونه زاعمين أنه سبب في جلب المحبة من الرجل لزوجته ومن الزوجة لزوجها فنهىٰ عنه الرسول ﷺ وأخبر أنه من الشرك (إن الرقىٰ والتمائم والتولة شرك).

وجاء في مسند الإمام أحمد(١٧٤٢٢)، ومستدرك الحاكم(٧٥١٣) عن عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رهطاً -عشرة نفر- أتوا النبي ﷺ ليبايعوه علىٰ الإسلام فبايع تسعة وترك العاشر لم يبايعه، فقالوا: يا رسول الله بايعت تسعة وتركت العاشر؟ قال: «**إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةً**». قال فأدخل يده فقطعها فبايعه النبي ﷺ ثم قال: «**مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ**».

قال أهل العلم: إذا علقها واعتقد أنها هي التي تدفع الشر عنه وتجلب له النفع فقد أشرك شركاً أكبر؛ لأن جلب النفع ودفع الضرر هو لله سبحانه، ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ

خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُۚ قُلۡ أَفَرَءَيۡتُم مَّا تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنۡ أَرَادَنِيَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلۡ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوۡ أَرَادَنِي بِرَحۡمَةٍ هَلۡ هُنَّ مُمۡسِكَٰتُ رَحۡمَتِهِۦۚ قُلۡ حَسۡبِيَ ٱللَّهُۖ عَلَيۡهِ يَتَوَكَّلُ ٱلۡمُتَوَكِّلُونَ ﴿٣٨﴾ [سورة الزمر:٣٨]، فلا يجلب النفع ويدفع الضرر إلا الله سبحانه وتعالىٰ، فإن علق الإنسان هذه التميمة أو هذا الحرز واعتقد أن بهذه التميمة يحصل له دفع الشر دفع الضرر دفع العيون دفع الشياطين؛ فقد أشرك بالله تعالىٰ شركًا أكبر حيث اعتقد مشاركًا مع الله تعالىٰ في جلب النفع ودفع الضرر الذي لا يكون إلا لله.

وإن اعتقد فيها أنها سبب، قال: إن جلب النفع ودفع الضرر من الله سبحانه ولكن هذه سبب لجلب النفع ودفع الشرور، قال أهل العلم: فهذا من الشرك الأصغر، أولاً: لأنه ذريعة إلىٰ الشرك الأكبر، فقد يتتابع الناس علىٰ تعليقها باعتبار أنها أسباب ثم يعتقدون فيها جلب النفع ودفع الضرر، وقد عدَّ كثير من أهل العلم الوسائل التي تُؤدي إلىٰ الشرك الأكبر من الشرك الأصغر، ثانيا: لأنه جعلها سببا وتسبيب الأسباب هو لله سبحانه، فما جعله الله سببًا أو ثبت في الواقع أنه سبب كان سببًا وإلا فلا، وهذه تميمة ليست سببًا في دفع الشرور أو جلب النفع، فمن اعتقد أنها سبب ولو كان يعتقد أن النفع والضرر من الله فهذا أشرك شركًا أصغر، والشرك الأصغر من أعظم الذنوب.

عباد الله، هذا الأمر تراه فاشيًا في كثير من المسلمين، كم تجد من الجهلة في كثير من البلدان؟ يعلقون هذه التمائم وهذه الحروز، فتراهم أول ما يولد الصبي يجعلون له علىٰ عضده أو في خاصرته تميمة، وهكذا ترىٰ حتىٰ في الكبار في كثير من بلاد

المسلمين، وهو من الشرك الذي حذر منه نبينا عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، وتبرأ ممن فعله، فقدجاء في حديث رويفع بن ثابت الأنصاري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عند أحمد(١٦٩٩٥)، وأبي داود(٣٦) أن النبي ﷺ قال: «**يَا رُوَيْفِعُ، لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ بَعْدِي، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَوِ اسْتَنْجَىٰ بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ مِنْهُ بَرِيءٌ**». فمن فعل هذه الأمور ومنها: (تقلد وتراً) أي علقه في عنقه وجعله قلادة يتخذه تميمة، أن محمداً ﷺ بريء منه.

هكذا أنكر النبي عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ ذلك وأخبر أن من فعل ذلك وَكَلَهُ الله إلىٰ ذلك الشيء الذي فعله، جاء عند الترمذي(٢٠٧٢)، وأحمد(١٨٧٨١)، عن عبدالله بن عكيم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وهو حديث حسن بشاهده أن النبي ﷺ قال: «**مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ**». انظر كيف يخذله الله تعالىٰ فيكله إلىٰ الشيء الذي علقه علىٰ جسده، بخلاف المؤمن الموحِّد لا يكله الله تعالىٰ إلىٰ شيء بل الله تعالىٰ هو الذي يحفظه وهو الذي يدفع عنه الشرور ويدبر له الأمور، وأما من تعلق شيئًا من هذه التمائم وكله الله إلىٰ ذلك الشيء، وإذا وكله الله إلىٰ ذلك الشيء فقد خسر، فماذا تغني عنه هذه التميمة؟ وماذا تنفعه إذا وكله الله إليها؟ فاختر لنفسك أيها المعلق للتمائم أتريد حفظ الله وحمايته؟ ذلك بالتوكل علىٰ الله والاعتماد عليه. أو تريد أن يكلك الله ويرد أمرك إلىٰ شيء تعلقه من الخرق أو الورق أو الحديد؟ فماذا يغني عنك ذلك؟.

والسلف رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أنكروا ذلك ممن فعله، جاء عند ابن أبي شيبة(٢٣٤٦٣)، وغيره بسند صحيح عن حذيفة بن اليمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه دخل علىٰ رجل يعوده فوجد في عضده خيطًا. قال: ما هذا الخيط؟ قال: هذا خيط رُقي لي فيه -جعل لي بعض الناس

فيه رقية-. قال: فقطعه حذيفة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وقال: لو مِتَّ ما صليت عليك. أي لو مِت وأنت معلق لهذا الخيط لهذه التميمة ما صليت عليك، فأنكر حذيفة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ علىٰ ذلك الرجل صنيعة وتعليقه لتلك التميمة، وأخبره أنه لو مات ما صلىٰ عليه عقوبة له علىٰ فعله ذلك الذي قد يكون شركًا أكبر.

فهذا الأمر -عباد الله- مما نهانا عنه نبينا عَلَيْهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ، وأبطل ما كان يعتقده أهل الجاهلية وأخبر أن ذلك من الشرك، فيجب علىٰ المسلم أن يجتنب ذلك وأن يبتعد عنه.

أقول ما سمعتم، والحمد لله رب العالمين.

***

الخطبة الثانية:

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

أيها الناس، ذكر العلماء أن التميمة التي يعلقها الناس نوعان:

تميمة تكون فيها كتابات من الطلاسم والشعوذات، مما يكتبه السحرة أو من يستخدم الجن، كما يوجد في كثير من التمائم فيها رموز وكتابات غير مفهومة؛ فهذه من الشرك بالله سبحانه وتعالىٰ، ولا خلاف بين العلماء أنه لا يجوز تعليق هذه التميمة؛ لأنه قد يكون فيها دعاء للشياطين وقد يكون فيها استغاثة بهم، برموز وطلاسم تُعبِّر عن دعاء غير الله -جل وعلا-، فكانت من الشرك بالله الذي لا يجوز تعليقه ولبسه ولا خلاف في ذلك بين أهل العلم.

والنوع الثاني من التمائم:

تميمة تُكتب من القرآن، يُكتب فيها آيات من كلام الله -جل وعلا-، أو يُجعل فيها بعض السور من القرآن ثم تجعل في ظرف أو جلد أو خرقة وتعلق علىٰ البدن، فهذه قد نهىٰ عنها أكثر السلف وأنكروا فعلها، كعبدالله بن مسعود وعبدالله بن عباس وحذيفة وغيرهم من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وما ذاك إلا لأن نهي النبي ﷺ عن التمائم كان علىٰ وجه العموم، فكل تميمة منهي عنها حتىٰ لو كانت من القرآن، فالقرآن نزل لتلاوته وللعمل به، وكذلك نزل للاستشفاء به علىٰ الوجه المشروع كالرقية المشروعة، ولم ينزل لتعليقه علىٰ الأبدان أو تعليقه في البيوت أو نحو ذلك.

أيضاً قال العلماء: يحصل في ذلك امتهان للقرآن، فربما نام مَن عليه تميمة فيها من القرآن فينام عليها، وربما دخل فيها الخلاء، وربما عُلِّقت علىٰ بعض الصبيان فوقعت النجاسة عليها من بوله وبرازه، وهذا امتهان لكلام الله.

وهكذا أيضاً نهىٰ عنها السلف لسد ذريعة الشرك، فالجاهل إذا رأىٰ صاحب العلم قد علَّق تميمة من القرآن لا يفرق ويظن أن الجميع جائز، فيذهب يعلق تميمة من غير القرآن مما فيه شرك بالله سبحانه وتعالىٰ.

وهكذا فإن نبينا عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ نهىٰ عن التمائم مطلقاً ولم يبين أن هناك نوعاً يجوز لبسه واستعماله، ولو كان منها شيء يجوز لبيَّنه النبي عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، فإنه لما نهىٰ عن الرقىٰ الشركية بيَّن عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ الرقىٰ الجائزة ولكن لما نهىٰ عن التمائم لم يبين شيئاً يجوز من التمائم، فلذا نهىٰ عنها أكثر السلف ورأوها داخلة في التميمة التي نهىٰ عنها النبي عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

فلا يجوز للإنسان أن يعلق تميمة من الرموز والطلاسم ولا يجوز أن يعلق تميمة فيها كتابات من القرآن، فليس هذا بطريق شرعي في الاستشفاء بالقرآن، فالاستشفاء بالقرآن يكون بتلاوته وبالرقية المباشرة به ونحو ذلك، وأما بتعليقه فليس هذا من سبيل الاستشفاء الشرعي بكلام الله سبحانه وتعالىٰ.

عباد الله، وكما يحرم تعليق التمائم علىٰ بني آدم كذلك يحرم علىٰ غيرهم، جاء في الصحيحين عن أبي بشير الأنصاري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنهم كانوا مع النبي عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ في بعض الغزوات فأرسل رسولاً: «**أَنْ لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةٌ**–أي

من غير وتر- **إِلَّا قُطِعَتْ**»[(١)]. كانوا يعلقون علىٰ البهائم يريدون دفع العين، فمن الناس من يعلق تميمة فيها كتابات، ومن الناس من يعلق عظما، ومن الناس من يعلق بعض النعال لينظر إليها الناظر فلا يصيبها بعينه، هكذا من الناس من يكون عنده بيت فاخر فيعلِّق فيه بعض الأشياء في داخله أو خارجه بقصد أن هذه الأشياء تدفع العين أو تكسر العين كما يزعم، أو يكون له سيارة جميلة فيعلق فيها بعض الأشياء أو يلصق فيها بعض اللواصق يقول إذا نظر الناظر إليها تشغله هذه الأشياء المعلقة فلا يصيبها بعينه، كل ذلك من التمائم التي نهىٰ عنها النبي عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، فلا علاقة لهذه الأمور بِرَدِّ العين أو دفع الشر، فالأمور هذه لله ولو أراد الإنسان ذلك فليتحصن بالأذكار والرقية الشرعية فهي التي تدفع بإذن الله تعالىٰ لأن الله جعلها سببًا، وأما تعليق التمائم والحروز فإنه لا علاقة له بجلب نفع ولا دفع ضرر.

فيجب علىٰ المسلم أن يتعلم ذلك وأن يُعلِّم من يراه من الجهلة أن هذا أمر ينافي توحيد الله سبحانه وتعالىٰ، قد يكون منافيًا له منافاة كلية أو منافاة جزئية كما تقدم بيانه.

فنسأل الله -جل وعلا- أن يعيننا علىٰ ذكره وشكره وحسن عبادته.

اللهم إنا نسألك الهدىٰ والتقىٰ والعفاف والغنىٰ.

اللهم آت نفوسنا تقواها، وزكها أنت خير ومن زكاها، أنت وليها ومولاها.

اللهم اغفر لنا ولآبائنا وأمهاتنا ولجميع المسلمين.

---

(١) البخاري(٣٠٠٥)، ومسلم(٢١١٥ -١٠٥-).

اللهم أعز الإسلام والمسلمين. اللهم أذل الكفر والكافرين. اللهم عليك بأعداء الدين.

اللهم عليك باليهود والنصارىٰ والرافضة الزنادقة المعتدين.

اللهم عليك بهم يا قوي يا متين.

اللهم أنجِ المستضعفين من المسلمين في كل مكان. اللهم أنجِ المستضعفين من المسلمين في كل مكان. اللهم أنجِ المستضعفين من المسلمين في فلسطين وفي سائر بلاد المسلمين برحمتك يا أرحم الراحمين.

وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه وسلم.

٩/ جمادىٰ الآخرة/ ١٤٤٥هجرية

دار الحديث السلفية

للعلوم الشرعية بالضالع